



رئيس الجمهورية يطلع على مشروع تنقيح الفصل 411 من المجلة التجارية



قراءة: 1 د، 18 ث 00:15 - 29 Février 2024 - Publié le

مثل مشروع تنقيح الفصل 411 من المجلة التجارية، محور لقاء رئيس الجمهورية قيس سعيّد، عصر يوم الأربعاء بقصر قرطاج، بوزارة العدل ليلى جفال التي أطلعتة على الصيغة النهائية للمشروع

ويهدف المشروع، وفق بلاغ أصدرته رئاسة الجمهورية، إلى تدعيم الواجبات المحمولة على المصرف وتكريس المسؤولية البنكية، إلى جانب استخدام آليات الدفع والحلول الإلكترونية البديلة وتحسين الممارسات المصرفية بغرض تدعيم معايير أمان التعامل بالشيك وتحقيق العدالة الاجتماعية والتنمية الاقتصادية

كما يرمي هذا المشروع إلى ملاءمة السياسة الجزائية مع خصوصية المعاملات المصرفية بالشيك وإرساء نظام لتسوية وضعية من صدرت ضده أحكام قضائية باتة أو من كان محل تتبعات قضائية جارية من أجل ارتكاب جريمة إصدار شيك دون رصيد بما يساهم في الحفاظ على حرية المدين وفي نفس الوقت على حق الدائن

وتطرق رئيس الجمهورية، أثناء هذا اللقاء، إلى جملة من الأمثلة من القانون المقارن، مذكرا بعدد النصوص التي "وُضعت على المقاس أواخر السنوات السبعين من القرن الماضي في ظل المدّ الليبرالي الذي شهده تونس في تلك الفترة وأدى إلى عديد الانفجارات الاجتماعية وإلى سقوط شهداء

كما استعرض عددا من النصوص الأخرى التي "وُضعت إثر هذا التاريخ والتي لم يستفد منها باعثو المؤسسات الصغرى والمتوسطة على وجه الخصوص بل كانوا من ضحاياها"، مشيرا إلى أن الجهة الوحيدة المستفيدة كانت المؤسسات المصرفية التي لا تتولى الإقراض إلا بشروط مشطة ودون أن تتحمل أي مسؤولية

وذكر بما كان يحصل داخل المجلس النيابي السابق حين كانت ترفع الجلسات بحجة مزيد التشاور لتعود بعد دقائق معدودات بعد إدخال تعديلات حتى تكون هذه النصوص "كاللباس على مقاس من سيستأثر بالانتفاع بها وحده"، وفق نص البلاغ

Facebook Watch





استقبل رئيس الجمهورية قيس سعيّد، عصر هذا اليوم الأربعاء 28 فيفري 2024 بقصر قرطاج، السيدة ليلي جّال، وزيرة العدل، التي أطلعت رئيس الدولة على الصيغة النهائية لمشروع تنقيح الفصل 411 من المجلة التجارية، ويهدف هذا المشروع إلى تدعيم الواجبات المحمولة على المصرف وتكريس المسؤولية البنكية، إلى جانب استخدام آليات الدفع والحلول الإلكترونية البديلة وتحسين الممارسات المصرفية بغرض تدعيم معايير أمان التعامل بالشبك وتحقيق العدالة الاجتماعية والتنمية الاقتصادية.

كما يرمي هذا المشروع إلى ملائمة السياسة الجزائية مع خصوصية المعاملات المصرفية بالشبك وإرساء نظام لتسوية وضعية من صدرت ضده أحكام قضائية بآلة أو من كان محلّ تتبعات قضائية جارية من أجل ارتكاب جريمة إصدار شيك دون رصيد بما يساهم في الحفاظ على حرية المدين وفي نفس الوقت على حق الدائن، وتطرق رئيس الجمهورية، خلال هذا اللقاء، إلى جملة من الأمثلة من القانون المقارن، كما توقف مطولا عند عديد النصوص التي وُضعت على المقاس وخاصة منها تلك التي تم سنّها في أواخر السنوات السبعين من القرن الماضي وبالتحديد في 2 جويلية 1977 في ظل المدّ الليبرالي الذي شهدته تونس في تلك الفترة وأدى إلى عديد الانفجارات الاجتماعية بل وإلى سقوط شهداء.

واستعرض رئيس الجمهورية عديد النصوص الأخرى التي وُضعت إثر هذا التاريخ والتي لم يستفد منها باعثو المؤسسات الصغرى والمتوسطة على وجه الخصوص بل كانوا من ضحاياها، والجهة المستفيدة الوحيدة هي المؤسسات المصرفية التي لا تتولى الإقراض إلا بشروط مشدّدة ودون أن تتحمّل أي مسؤولية، مذكّرا بما كان يحصل داخل المجلس النيابي السابق حين كانت تُرفع الجلسات بحُجة مزيد التشاور لتعود بعد دقائق معدودات بعد إدخال تعديلات حتى تكون هذه النصوص كاللباس على مقاس من سيستأثر بالانتفاع بها وحده.

